

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة

A/HRC/7/L.5
19 March 2008ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة
البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

بوليفيا وكوبا (باسم حركة بلدان عدم الانحياز): مشروع قرار

٧/...- تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يعيد تأكيد التزامه بتعزيز التعاون الدولي، على النحو المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما في الفقرة ٣ من المادة ١ منه، فضلاً عن الأحكام ذات الصلة الواردة في إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣^(١)، بغية توطيد التعاون الصادق بين الدول الأعضاء في ميدان حقوق الإنسان،

وإذ يذكّر باعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة لإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠^(٢) ولقرار الجمعية ١٦٠/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وإذ يضع في الاعتبار مقرر المجلس ١٠٤/٤ المؤرخ ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٧،

وإذ يذكّر أيضاً بالمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، الذي عقد في ديربان، جنوب أفريقيا، في الفترة من ٣١ آب/أغسطس إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، وبدوره في تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان،

(١) A/CONF.157/24 (الجزء الأول)، الفصل الثالث.

(٢) انظر القرار ٢/٥٥.

وإذ يسلم بأن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان يكتسي أهمية جوهرية في تحقيق مقاصد الأمم المتحدة على الوجه الأكمل، بما في ذلك تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها على نحو فعال،

وإذ يسلم أيضاً بأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ينبغي أن يستند إلى مبدأ التعاون والحوار الصادق وأن يهدف إلى تعزيز قدرة الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها في ميدان حقوق الإنسان لما فيه مصلحة البشرية جمعاء،

وإذ يؤكد من جديد أن الحوار بين الأديان والثقافات والحضارات في ميدان حقوق الإنسان من شأنه أن يسهم إلى حد كبير في تعزيز التعاون الدولي في هذا الميدان،

وإذ يشدد على ضرورة إحراز مزيد من التقدم في تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتشجيع على احترامها بطرق من بينها التعاون الدولي،

وإذ يؤكد أن التفاهم والحوار والتعاون والشفافية وبناء الثقة عناصر هامة في جميع الأنشطة الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

١- يؤكد مجدداً أنه من مقاصد الأمم المتحدة ومن مسؤولية جميع الدول الأعضاء تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها والتشجيع على احترامها بطرق من بينها التعاون الدولي؛

٢- يسلم بأن الدول تقع عليها، بالإضافة إلى المسؤوليات الخاصة المنوطة بها تجاه مجتمعاتها، مسؤولية جماعية تتمثل في إعلاء مبادئ كرامة الإنسان والمساواة والإنصاف على الصعيد العالمي؛

٣- يؤكد من جديد أن الحوار بين الثقافات والحضارات ييسر قيام ثقافة قوامها التسامح واحترام التنوع، ويرحب في هذا الصدد بعقد مؤتمرات واجتماعات على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية بشأن الحوار بين الحضارات؛

٤- يحث جميع الجهات الفاعلة في الساحة الدولية على إقامة نظام دولي على أساس الشمولية والعدل والمساواة والإنصاف وكرامة الإنسان والتفاهم وتعزيز واحترام التنوع الثقافي وحقوق الإنسان العالمية، وعلى نبذ جميع مذاهب الاستبعاد على أساس العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

٥- يؤكد من جديد أهمية توطيد التعاون الدولي من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وتحقيق أهداف حملة مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

٦- يرى أن التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان، طبقاً للمقاصد والمبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، ينبغي أن يسهم إسهاماً فعالاً وعملياً في المهمة الملحة المتمثلة في منع انتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

٧- يؤكد مجدداً وجوب الاهتمام في تعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وإعمالها إعمالاً تاماً بمبادئ العالمية وعدم الانتقائية والموضوعية والشفافية، بطريقة تنسجم والمقاصد والمبادئ المنصوص عليها في الميثاق؛

٨- يحيط علماً بتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان^(٣)؛

٩- يدعو الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية إلى أن تدأب على إجراء حوار بناء ومشاورات من أجل توطيد التفاهم وتعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها، ويشجع المنظمات غير الحكومية على المساهمة بنشاط في هذا المسعى؛

١٠- يدعو الدول وآليات الأمم المتحدة وإجراءاتها ذات الصلة بحقوق الإنسان إلى أن تواضب على إيلاء العناية للأهمية التي يكتسيها التعاون والتفاهم والحوار في ضمان تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها؛

١١- يطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تتشاور مع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية بشأن السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز التعاون الدولي والحوار في إطار آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما في ذلك مجلس حقوق الإنسان، وفق ما سلّمت به الجمعية العامة في ديباجة قرارها ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، وأن تقدم تقريراً بشأن ما توصلت إليه من استنتاجات إلى المجلس في دورته ذات الصلة في عام ٢٠٠٩؛

١٢- يقرر مواصلة نظره في هذه المسألة في عام ٢٠٠٩ وفقاً لبرنامج عمله السنوي.

— — — —